

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعي

قرار رقم ٦٩٥ لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٣٠

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٠١٩ لسنة ١٤٩ بإصدار قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي :

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن الإدارة المحلية وتعديلاته :

وعلى قانون مجلس الدولة رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ :

وبالاطلاع على الصورة الرسمية للحكم الصادر من محكمة القضاء الإداري الدائرة الثانية في الدعوى رقم ٥٩٢٣٨ لسنة ٧٣ المقامة من وزير التضامن الاجتماعي وأخرين ضد رئيس مجلس إدارة جمعية مصرية لغريجى معهد التأمين القانونى بلندن المقيمين بالقاهرة والمحكوم فيها بجلسة ٢٠٢٠/٦/٧ بشأن حل جمعية مصرية لغريجى معهد التأمين القانونى بلندن المقيمين بالقاهرة والمقيدة برقم ٥٢٩٤ لسنة ٢٠٠٣ والتابعة لإدارة عابدين الاجتماعية :

قرر :

أولاً - ينفذ الحكم الصادر من محكمة القضاء الإداري الدائرة الثانية في الدعوى رقم ٥٩٢٣٨ لسنة ٧٣ والمحكوم فيها بجلسة ٢٠٢٠/٦/٧ والقاضى منطوقه (حكمت المحكمة بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بحل الجمعية المصرية لغريجى معهد التأمين القانونى بلندن المقيمين بالقاهرة المشهورة برقم ٥٢٩٤ لسنة ٢٠٠٣ والتابعة لإدارة عابدين ب Directorate of Social Solidarity ، وألزمت الجمعية المدعى عليها من آثار، أخصها تعيين مصفٍ للجمعية المذكورة ، وألزمت الجمعية المدعى عليها المصروفات وأتعاب المحاماة .

ثانياً - تعيين السيدة / هند سعيد حسين مصطفى للجمعية بأتعاب قدرها (٤٠٠) جنيه على أن تكون مدة التصفية ثلاثة شهور ، مع أيلولة أموالها إلى صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

ثالثاً - على إدارة الجمعيات بالمديرية شطب جمعية مصرية لخريجي معهد التأمين القانوني بلندن المقيمين بالقاهرة والمقيمة برقم ٥٢٩٤ من السجلات بناءً على الحكم الصادر بحلها في الدعوى رقم ٥٩٢٣٨ لسنة ٧٣ ق بعد إتمام التصفية .

رابعاً - على الجهات المختصة اتخاذ اللازم نحو تنفيذ هذا القرار طبقاً للقانون .

تحريراً في ٢٠٢٠/٩/٢٨

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ. محمد سيد سيد عبد المجيد